

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٥٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢ ب)

بمساحة (٥ أفدنة) بما يعادل (٢٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup>)

الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسادة (رضا السيد عبد العاطى / على عويس على جاب الله /

محمد أحمد أبو زيد سعيد)

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧  
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء  
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء  
إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط  
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩  
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة  
المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح  
وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر  
وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر، واشتملت تلك  
الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والنقسي  
بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٣١/١٢/٢٠٢٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة والسادة (رضا السيد عبد العاطى / على عويس على جاب الله / محمد أحمد  
أبو زيد سعيد) لقطعة الأرض رقم (١٢ ب) بمساحة (٥ أفدنة) بما يعادل ٢٢١٠٠٠م  
الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل  
عنى ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى سكنى ؛  
وعلى الطلب المقدم من المفوض عن المخصص لهم قطعة الأرض الوارد برقم  
(٤٨٠٩٤) بتاريخ ٧/٤/٢٠٢٢ لاستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم  
قطعة الأرض ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية  
واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع الواردة  
بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٢ ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٦٨٧٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٥  
مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد وكامل موقف أرض المشروع ؛  
وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من المفوض عن المخصص لهم قطعة الأرض ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة  
من السادة (رضيا السيد عبد العاطى / على عويس على جاب الله / محمد أحمد أبو زيد  
سعيد) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢١٢) بمساحة (٥ أفدنة)  
بما يعادل ٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون  
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩  
وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معلون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط  
والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٤ والمنتية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

**قـــســـرر:**

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢ ب) بمساحة (٥ أفدنة) بما يعادل ٢٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسادة (رضا السيد عبد العاطى / على عويس على جاب الله / محمد أحمد أبو زيد سعيد) لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع من المفوض عنهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهم فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣ -** يلتزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .



**مادة ٤-** يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع من المفوض عنهم بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقتن أوضاعها قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص لهم بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية ( مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص لهم بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانحته التنفيذية .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلقى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٠ -** يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١١** - يلتزم المخصص لهم باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٢** - يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٣** - يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٤** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار**

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (١٢ ب)

بمساحة ٢م٢١٠٠٠ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسادة / رضا السيد عبد العاطى -

السيد / على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة

وسيادتهم بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١

#### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م٢١٠٠٠ أى ما يعادل ٥ أفدنة .

#### مكونات المشروع :

- ١ - الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٧٠١٣,٣٤ أى ما يعادل ١,٦٦٩ فدان وتمثل نسبة ٣٣,٣٩٧٪ من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م٣٠٦٢ بما يعادل ٠,٧٢٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٥٨١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضى المخصصة للخدمات (مسجد) F.P بمساحة ٢م٢٧٠,٣٣ أى ما يعادل ٠,٠٦٤٩ فدان وتمثل نسبة (١,٢٨٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢م٩ أى ما يعادل ٠,٠٢١ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٤٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م٢٦٥٢ أى ما يعادل ٠,٦٣١ فدان وتمثل نسبة (١٢,٦٢٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

- ٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ١٨٧٥ أى ما يعادل ٠,٤٤٧ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٢٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٦- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ٩١٨٠,٣٣ أى ما يعادل ٢,١٨٦ فدان وتمثل نسبة (٤٣,٧١٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

#### أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ٧٠١٣,٣٤ أى ما يعادل ١,٦٦٩ فدان وتمثل نسبة (٣٣,٣٩٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى للمشروع (F.P) ٣٠٦٢م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٧٢٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٥٨١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضى التالى :

توضيح مساحات الأراضى :

النموذج	مقلوب النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى	إجمالى مساحة الأرض
نموذج A	١٠٠/٤٥	١٩٢٥	٤٢٧٧,٧٨
نموذج B	١٠٠/٤٥	٣٨٥	٨٥٥,٥٦
نموذج C	١٠٠/٤٠	٧٥٢	١٨٨٠
الإجمالى	-	٣٠٦٢	٧٠١٣,٣٤

#### جدول النماذج السكنية :

رقم النموذج	مساحة الدور الأرضى للمبنى	النموذج	التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالى عدد الوحدات	الارتفاع	إجمالى F.B
A	٣٨٥	إسكان	٥	٨	٤٠	بدروم + أرضى + أول	١٩٢٥
B	٣٨٥	إسكان	١	٤	٤	بدروم + أرضى + أول	٣٨٥
C	٩٤	فيلات	٨	١	٨	بدروم + أرضى + أول	٧٥٢
					٥٢		٣٠٦٢



## الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥٪) من إجمالى مساحة المشروع (إسكان) .

(ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٠٪)

للغياات المنفصلة و(٤٥٪) للغياات المتصلة وشبه المتصلة وبما لا يتجاوز

فى الإجمالى النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .

(ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع

قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى)

بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة

التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع

قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(هـ) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أرضى) على ٢٥٠م

مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل

ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك

لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

ولائحته التنفيذية .

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

- (ز) الردود لأراضى الفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .
- (ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبنى داخل المواقع المطلّة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- (ك) يسمح بإقامة غرف أمن للمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩م<sup>٢</sup> وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥%) .
- (ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصًا / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٤٥ شخصًا / فدان .
- جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمتر المربع	البيان
١٤,٥٨١%	٣٠٦٢	الإسكان F.P
٠,٣٧٦%	٧٩	خدمات (مسجد)
٠,٠٤٣%	٩	اليوابات وغرف الأمن F.P
١٥%	٣١٥٠	الإجمالى

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم الملاك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على ١٥٪ بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد /على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد على نفقتهم الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم الملاك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد /على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨- يتولى السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد / على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد / على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الملاك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد / على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد على نفقتهم الخاصة اعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١١- يتولى السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد / على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد بالالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٢- يتولى السادة/رضا السيد عبد العاطى - السيد / على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .



١٣- يلتزم السادة /رضا السيد عبد العاطى - السيد /على عويس على جاب الله - السيد / محمد أحمد أبو زيد سعيد بالبرنامج الزمنى المقدم منهم والمعتمد من الهيئة أو جهاز المدينة طبقاً للمساحة الخاصة بالمشروع (٥ أفدنة أو أقل يتم اعتماده من جهاز المدينة) لتنفيذ مكونات المشروع ويتم التنفيذ خلال المهل الممنوحة وطبقاً للبرنامج الزمنى المعتمد .

١٤- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات.

١٥- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان

وكيلاً عن مالك القطعة بموجب تفويض وتوكيل

م / أحمد عبد القادر عثمان أحمد

طرف أول

(إمضاء)

### مخطط مواقع البناء للمشروع

### كارت الوصف

### مواصفات بنى المباني الأرضية

رقم المبنى	مساحة المبنى (م <sup>2</sup> )	مساحة الأرض (م <sup>2</sup> )	نسبة البناء (%)
1	1,809	7,013.34	25.79%
2	1,875	7,013.34	26.73%
3	1,875	7,013.34	26.73%
4	1,875	7,013.34	26.73%
5	1,875	7,013.34	26.73%
6	1,875	7,013.34	26.73%
7	1,875	7,013.34	26.73%
8	1,875	7,013.34	26.73%
9	1,875	7,013.34	26.73%
10	1,875	7,013.34	26.73%
11	1,875	7,013.34	26.73%
12	1,875	7,013.34	26.73%
13	1,875	7,013.34	26.73%
14	1,875	7,013.34	26.73%
<b>إجمالي</b>	<b>24,000</b>	<b>91,800</b>	<b>26.15%</b>

### جدول الكميات

نوع الكمية	الكمية
مساحة المباني الأرضية (م <sup>2</sup> )	24,000
مساحة الأرض (م <sup>2</sup> )	91,800
نسبة البناء (%)	26.15%

### ملاحظات

1- تم إعداد هذا المخطط بناءً على الخطة المرفقة مع طلب الترخيص.

2- يجب الالتزام بهذه المواصفات عند البناء.

3- أي تغييرات يجب أن تكون موافقة الجهات المختصة.

